

شرح بلوغ المرام _ الدرس (422) د. عماد السوايعير

عماد السوايعير

استعن بالله. بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اللهم اغفر لنا وشيخنا ولوالدينا والحاضرين
والسامعين وللمصلي رحمه الله اربعاً وانه كبر على فسأته فسأته فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكفرها. رواه مسلم
واربعة - 00:00:02

رضي الله عنه انه كبر على سهل ابن حنيف ستة وقال انه بري رواه سعيد ابن منصور واصله في البخاري احسن الله اليك. السلام
عليكم ورحمة الله وبركاته. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره - 00:00:32
ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا ومن يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له اشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله عليه وسلم. اما بعد احبتي في الله هذا هو درسنا الرابع والعشرون بعد -

00:00:51

مئتين من دروس شرح بلوغ المرام من ادلة الاحكام. الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى رحمة واسعة. وقد انتهى بنا الكلام
ايها الاحبة في الله عند حديث عبدالرحمن ابن ابي ليلي الذي قال فيه الحافظ - 00:01:11
كان زيد ابن ارقم قال عبدالرحمن ابن ابي ليلي كان زيد ابن ارقم يكبر على جنازتنا اربعة من ارقم صحابي قال وانه كبر على جنازة
خمسة خمس تكبيرات قال فسأته فقال اي سأته لم كبرت على هذا خمسة - 00:01:28
قال فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها رواه مسلم والاربعة. قال ابن حجر وعن علي انه كبر على سهل بن حنيف يعني
علي صلى الجنازة على سهل بن حنيف. ستا وقال اي علي انه كان - 00:01:52

ادري او انه بدري رواه سعيد ابن منصور قال الحافظ واصله في البخاري. نبوب يا اخواني على هذا الحديث بعدد التكبيرات في صلاة
الجنازة. كم تكبيرة؟ اربعة سمعنا خمسة وسمعنا ستة - 00:02:15

الكل صحيح اما المسألة فيها خلاف وان كان كذلك فما هو الراجح؟ نقول ايها الاحبة في الله مستعينين بالله. نبدأ كما هي العادة
بالتخريج. تخريج الحديث الاول في مسلم واحفظ هذه التكبير بخمس في الجنازة ثابت في صحيح مسلم - 00:02:32
ثابت لا اشكال فيه اما الحديث الثاني وهو حديث علي فعل علي اثر عن علي انه كبر على سهل ابن حنيف ستة وقال انه بدري. هذا
الاثر ايها الاحبة في الله اخرجه سعيد بن منصور له كتاب اسمه السنن - 00:02:56

من طريق ابن عيينة سفيان بن عيينة وعندنا في تاريخ امتنا المجيد سفيانان سفيان الثوري امام جبل قمة في العبادة والطاعة ومع
هذا كان يبكي بكاء الثكلى يبكي بكاء الثكلى على نفسه - 00:03:17

حتى انه كان يقول اخشى ان اسلب الامام قبل الموت هذا الذي ذكرناه في الجمعة انه كان يسجد فيطوف الطائف سبع اشواط وهو
لم يرفع رأسه من السجود في الكعبة - 00:03:40

ويصلي بين المغرب والعشاء بسجدة. يسجد ما يرفع رأسه حتى يؤذن لصلاة العشاء عبادة عجيبة ومع هذا لا يرى الواحد منهم نفسه
الا مقصرا. لذلك احرص ايها الاخ الحبيب ان تعامل نفسك معاملة انك مقصر. حتى لا تغتر - 00:03:55

الانسان اذا اختار باعماله يهلك. فسفيان الثوري كان امام. سفيان بن عيينة هذا لا يقل عنه امامة. اقول الحديث من طريق سفيان بن
عيينة عنه يزيد ابن ابي زياد قال - 00:04:16

سمعت عبدالله بن معقل يقول صلى علي سهل بن حنيف فكبر ستا ستكبيرات الحديث وهذا الحديث ايها الاحبة في الله اعل

بعلتين اما العلة الاولى انه من رواية من رواية يزيد ابن ابي - 00:04:31

زيد القرشي الهاشمي ويزيد ابن ابي زياد القرشي الهاشمي هذا متكلم فيه عند المحدثين قال عنه ابو حاتم لين. يكتب حديثه ولا يحتج به وقال عنه احمد ليس بذاك ولكن يزيد هذا - 00:05:05

توضع تابعه الشعبي عند عبد الرزاق في مصنفه وقد اخرج الطحاوي بسند صحيح كما قال الالباني عن عبد خير قال كان علي هذا اثر صحيح اخرجه الطحاوي. كان علي يكبر على اهل بدر ستا - 00:05:33

من شهد بدر يكبر عليه علي ست تكبيرات اذا مات وعلى اصحاب رسول الله صلوات ربي وسلامه عليه خمسا وعلى سائر الناس اربعة علي ثابت عنه يا كرام انه كان يكبر على اصحاب بدر من شهد بدر - 00:06:00

من شهد بدر في عداد تفضيل الصحابة تعد منقبة عظيمة وعظيمة جدا اصطفاء واختيار والعقل يدرك ان ثمة اشياء هي اختيار.

اختيار من الله محد. يختارك الله لان تكون من اهل بدر. يختارك الله لان تكون جالس في مسجد - 00:06:26

تستمع الى ذكر يذكرك الله فيمن عنده. الان ان صحت النيات وسلمت المقاصد فان الله يذكركنا باسمائنا تخيل مقدار الفضل العظيم.

هذا اصطفاء واختيار ان يسوقك الله للفجر والى القرآن والى الطاعة. اصطفاء وانتقاء. كما اختار الله اصحاب بدر - 00:06:45

فكان يخصهم علي بالتكبير ستا وربك يخلق ما يشاء ويختار والله القضية ما هي شطارة لا وربك اختيار من الله. يطلع في علم ان

فلان يستحق يأتي به الله المستعان - 00:07:09

هذا الاثر ايها الاحبة في الله الصحيح يسند ويقوي الاثر الذي ذكره الحافظ ابن حجر. والعلة الثانية التي اعل بها الاثر يا فاضل ان

البخاري الامام الجبلاء محمد بن اسماعيل الجعفي اعرض عن ذكر العدد في التكبير. ذكر قصة - 00:07:27

او ذكر خبر صلاة علي سهل ابن حنيف. لكنه يا ابا عبادة لم يذكر العدد وقد اخرجه بسنده عن ابن معقل ان عليا كبر على سهل ابن

حنيف وقال انه شهد بدرا - 00:07:53

البخاري ما ذكر العدد لكن افهم انا من قوله في اخره انه شهد بدرا انه هذه عبارة ماذا؟ مميزة احسنت عبارة تمييز وهذي العبارة ما

ذكرها علي الا لوقوع ايش؟ شيء منه يدل على التمييز والتخصيص. لذا ايها الاحبة في الله - 00:08:16

الذي تطمئن اليه النفس صحة ذلك عن علي رضي الله تعالى عنه. التكبير بست والله تعالى اعلم. ننتقل الى المسائل والفوائد المسألة

الاولى عدد التكبيرات في صلاة الجنازة اولا اجمع العلماء - 00:08:39

على ان صلاة الجنازة لا تصح باقل من اربع تكبيرات ثلاث ما تصح ثنتان ما تصح واحدة ما تصح. اربعة الحد الادنى. اجمع العلماء على

ان صلاة الجنازة والجنازة لا تصح - 00:08:59

باقل من اربع تكبيرات المسألة الثانية الزيادة عن اربع حكمها احيانا نرى بعض الجنائز بعض اخوانا في ناعور من الحريصين احيانا

تجدهم يكبرون ستا وخمسا او سبعا واثنا عشرة هل هذا الاثر صحيح؟ هل هذا الفعل صحيح؟ هل هذه الزيادة صحيحة؟ نقول ايها

الاحبة في الله ابتداء. ذهب - 00:09:22

الجماهير الى عدم مشروعية الزيادة عن اربع تكبيرات الى عدم مشروعية الزيادة على اربع تكبيرات. في صلاة الجنازة وهؤلاء

الجماهير ايها الاحبة في الله وهما وهو قول الثلاثة ابو حنيفة مالك والشافعي واحمد في رواية - 00:09:52

هؤلاء ايها الاحبة في الله اصحاب هذا القول وقد حكي الاجماع عليه. حكاه ابن المنذر وسانقل لكم كلمة ابن المنذر ان شاء الله هؤلاء

ايها الاحبة في الله الذاهبون الى عدم المشروعية. طبعنا الحنابل عندهم تفصيل - 00:10:17

قالوا الاربعة هي الاولى والزيادة غير مسنونة عدم سنية الزيادة وسأذكر ذلك. اقول استدلووا باي شيء يعني نحن افهم منهم مثلا.

مزبوط نستمتع الى ادلتهم. فنقول استدلووا اولا بحديث ابي هريرة - 00:10:37

المتقدم ذكره. في المتفق عليه في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم على النجاشي. كم كبر على النجاشي؟ اربعا طيب ما المناسبة

تكبيره على النجاشي على النجاشي متى كان؟ في اخر العهد النجاشي توفي في السنة التاسعة - 00:10:58

ايضا استدلووا بحديث ابن عباس في صلاته صلى الله عليه وسلم على المرأة السوداء كم كبر عليها؟ اربعة واستدلووا بحديث ابي

خيثة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر على الجنائز - [00:11:21](#)

اربع تكبيرات كان رسول الله عليه الصلاة والسلام يكبر على الجنائز اربعا وخمسا وستا وسبعا وثمانيا حتى مات النجاشي تأملوا حتى مات النجاشي وصف الناس وراءه وكبر اربعا ثم يقول ابو ابن خيثة ثم ثبت على - [00:11:45](#)

وحتى توفاه الله يعني نعم كان يكبر اكثر من ذلك لكن ثبت على الرابع بعد تكبيره على النجاشي. هذا الاثر رواه ابن في البر في الاستدكار لكنه ضعيف. اذ هو مرسل - [00:12:22](#)

اذ هو مرسل واستدلوا يا كرام باثر ابي وائل قال ابو وائل عن الصحابة كانوا يكبرون في زمن النبي صلى الله عليه وسلم سبعا وخمسا واربعة سبعا وخمسا واربع حتى هذا اثر ارجو ان تنتميو اليه - [00:12:41](#)

اثر ابي وائل. يقول ابو وائل يا فاضل كانوا يكبرون في زمن النبي عليه الصلاة والسلام سبعا وخمسا واربع حتى كان زمن عمر يا جماعة هم فسألهم عمر جمع الصحابة وسألهم - [00:13:06](#)

فاخبره كل رجل بما رأى ماذا قال لك انا رأيته صلى خمسة. النبي عليه الصلاة والسلام. وهذا قال اربعة فماذا صنع عمر ايها الاحبة في الله؟ فجمعهم على اربع تكبيرات - [00:13:31](#)

عمر جمع الصحابة والمسلمين على ماذا؟ على اربع تكبيرات. وهذا الاثر اخرجه عبد الرزاق بسند حسن ولعله من اقوى الادلة للجمهور. ان عمر جمع الناس فقالوا هذا اجماع عمر يفعل فعل على مرأى ومسمع من الصحابة. بلا مكير عليه - [00:13:46](#)

واستدلوا ايضا باثر ابراهيم وهو النخعي قال اختلف اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في التكبير اختلفوا في التكبير اختلفوا في العدد. ثم اتفقوا ثم اتفقوا على اربع تكبيرات. اخرجه - [00:14:13](#)

ابن ابي شيبة اخرجه ابن ابي شيعة قال ابن عبد البر اتفق الفقهاء اهل الفتوى في الامصار على ان التكبير على الجنائز اربعة اتفق الفقهاء من اهل الفتوى بالامصار على ان التكبير على الجنائز اربع - [00:14:33](#)

لا زيادة على ما جاء من نقل الثقات وما سوى ذلك عندهم يقول عبد ابن عبد البر وما سوى ذلك عندهم شاذ. لا يلتفت اليه ولا عليه لا يلتفت اليه ولا يعرج عليه - [00:15:02](#)

كلمة من آ واحد مثل ابن عبد البر ليست سهلة هذه الكلمة اذا فلتتصور المسألة جيدا يا ابا انس يوجد خلاف كان. لكن يبدو ان الخلاف استقر في زمن عمر. على ان الامر حسم على اربعة - [00:15:25](#)

طيب نستمع يا اخواني الى القول الثاني في هذه المسألة. اذا القول الاول قول الجمهور. القائمة الثلاثة واحمد في رواية. على ان التكبير اربع ولا لا تجوز الزيادة عليه القول الثاني في هذه المسألة يا اخواني ان التكبير يجوز الى خمس - [00:15:40](#)

اربعة وخمس مع افضلية الرابع يعني القول الثاني استحباب الرابع ومشروعية الزيادة الى خمس من قال هذا القول؟ هذا قول الامام احمد هذا هو قول الامام احمد. رواية عن الامام احمد - [00:15:59](#)

واصحاب هذا القول جيب لي مي. استدلو ايها الاحبة في الله. بسم الله استدلو اصحاب هذا القول باثر علي المتقدم باثر علي المتقدم في التخريج انه كان يكبر على اهل بدر كم؟ ستا كان يخصص اهل بدر بايش؟ بست. هذا دليلهم - [00:16:19](#)

فقالوا اصحاب هذا القول عفوا القول الثاني التكبير يكون المستحب فيه والافضل فيه قالوا اربع ركعات. وتجاوز الزيادة الى خمس وهذا هو قول احمد استدلالا بحديث زيد بن ارقم المعذرة حديث زيد بن ارقم الذي كان اللي معنا قال كان زيد ابن - [00:16:51](#)

انه ارقم يكبر على جنازنا اربع وانه كبر على جنازة خمس تكبيرات حديث زيد بن اسلم في صحيح مسلم هذا دليل الحنابلة والقول الثالث يا اخواني احسن الله اليكم. اذا لاحظوا القول الثاني جواز الزيادة الى خمس - [00:17:15](#)

والقول مع افضلية الرابع. والقول الثالث وهو رواية عن الامام احمد ايضا. القول الثانية رواية للامام احمد. القول الثالث ايضا رواية عن الامام احمد رحمه الله وهو جواز الزيادة على الخمس الى سبع - [00:17:38](#)

اربعة خمسة سبعة واستدلوا باثر علي الذي ذكرته قبل قليل وهو ان علي ابن ابي طالب كان يكبر على البدرين ست تكبيرات واستدلوا ايها الاحبة في الله باثر ابن مسعود الذي ساذكره لكم بعد وهو مهم - [00:17:56](#)

واستدلوا ايضا بما اخرج الطحاوي تأملوا. وحسنه الالباني من حديث ابن عباس قال لما وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمزة امر به فهدى الى القبلة ثم كبر عليه تسعا - [00:18:31](#)

ثم كبر عليه ايش؟ تسعة قالوا هذا دليل على الزيادة عن الخمس وهذا الاثر ايها الاحبة في الله سنعلق عليه بعد قليل اذا اقول القول الثالث يا ابا علي ما هو؟ رواية عن الامام احمد جواز الزيادة الى سبع تكبيرات استدلالا - [00:19:04](#)

بأثر علي المتقدم وبأثر ابن مسعود الذي سأذكره خلاصته ان صلاة الجنازة ليس فيها عدد معين في التكبيرات ايضا استدلالا بان النبي عليه الصلاة والسلام وهذا استدلال مهم لم يمنع. هل منع احدا من الصحابة ان يكبر اكثر من خمس تكبيرات - [00:19:31](#)

لا يوجد حديث واحد فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام يمنع الزيادة في التكبير على الجنائز لكن يشكل على هذا ما ورد عن عمر اليس كذلك؟ انه جمع الصحابة والتابعين على اربع تكبيرات - [00:19:53](#)

وفي المسألة يا ابا عبادة قول رابع وهو جواز الزيادة الى تسع لاحظوا اربعة خمسة سبعة تسعة جواز الزيادة الى تسع تكبيرات من قال بهذا القول؟ هذا القول ينسب لابن مسعود رضي الله تعالى عنه - [00:20:11](#)

وقال به من المعاصرين الشيخ الالباني قال بجواز الزيادة الها تسع تكبيرات ونسبه من اصحاب الفضل والمكانة العالية بما استدل اصحاب هذا القول؟ جواز الزيادة عن استدلال يا اخواني احسن الله اليكم - [00:20:39](#)

حديث ابن الزبير ان النبي صلوات ربي وسلامه عليه صلى على حمزة فكبر عليه تسع تكبيرات تأملوا وهذا الحديث اخرج الطحاوي وحسنه كما قلت الالباني ويحدث ابن عباس ايضا لما ذكرت قبل قليل لما وقف النبي عليه الصلاة والسلام على حمزة امر به فهدى الى القبلة ثم كبر عليه تسعا - [00:21:07](#)

اخرجه الطبراني وايضا اذا عندنا حديث يعني حديث ابن الزبير حديث ابن عباس ان النبي عليه الصلاة والسلام كبر على حمزة تسعة لكن هذان الحديث ان حقيقي اخواني فيهما مقال شديد عند العلماء - [00:21:41](#)

بعض العلماء اصلا انكر ان النبي عليه الصلاة والسلام صلى على هلا حمزة على اية حال قال ابن قدامة كلمة مهمة اخواني ابن قدامى المقدسي هذا مقدسي جمعي لي من البلاد - [00:21:56](#)

بلادي فلسطين هذا الامام امام حنبلي فقيه يقول ابن قدامة في المغني والصحيح انه لا يزيد على سبع لانه لم ينقل ذلك ما في زيادة عن سبع يقول لم ينقل ذلك من فعله صلوات ربي وسلامه عليه - [00:22:17](#)

ولا احد من اصحابه هذه كلمة يقولها ابن قدامة تشعرك بان هذا النقل والله اعلم ليس بثابت. في التسع تكبيرات الخلاصة التي ننتهي اليها ونميل اليها وقد اتبعناكم بسرد الاقوال. مراجعة سريعة للاقوال يا فاضل. اربعة قول الجمهور - [00:22:46](#)

خمسة قول احمد في رواية خمسة الى سبعة القول الثالث وهو قول احمد ايضا في رواية قول الالباني نقول ابن مسعود والالباني تسعة. الظاهر والله تعالى اعلم عندي القول الثاني ايها الاحبة في الله ان المستحب - [00:23:09](#)

اربعة المستحب اربعة. مع جواز الزيادة الى خمس وست هذه التي دلت عليها يعني صحيح الاثر والخبار والله تعالى اعلم انتقل الى مسألة ثانية وكما تلاحظون ان المسألة لا تستطيع يا ابا انس ان تقول ممنوع الزيادة. يعني مع احترام مينا لقول الجمهور يا ابا عباد

الا ان الزيادة عن اربعة فعلها النبي عليه الصلاة والسلام - [00:23:28](#)

وفي صحيح مسلم الحديث كبر على زيد ابن ارقم كبر خمسة وقال هكذا النبي عليه الصلاة والسلام كان يكبره واثر علي ثابت كما ذكرنا والله تعالى اعلم. فالقول بالمنع في النفس منه شيء. حقيقة - [00:24:03](#)

واجاب العلماء عن فعل عمر بانه هذا لا يعد حكاية اجماع وانما هي فتوى من عمر. تكون فتوى وقضاء من عمر والله تعالى اعلم. مع اننا نوصي انفسنا واخواننا والسامعين والمتابعين بان لا تغادر الاربعة تكبيرات - [00:24:20](#)

لما سمعت من الادلة. هذا صفة تكبير النبي عليه الصلاة والسلام الغالب عليه والذي جمع عليه عمر الصحابة رضوان الله تعالى عليهم فلا نحدث تشويشا على الناس فنكبر اكثر من اربع تكبيرات لكن ان فعل هذا فلا يقال عن هذا انه خطأ او انه مخالف للسنة وقد -

سمعتم الخلاف؟ والله تعالى اعلم. انتقل الى المسألة الثالثة. تفضل نعم جميل قال العلماء ايها الاحبة في الله استدلالا باثر علي انه كان يكبر على البدرين ستة وعلى الصحابة خمسة وعلى سائر الناس اربعة. انه كلما زاد فضل - [00:25:09](#)

الميت المتوفى كانت التكبيرات عليه اكثر فزيادة التكبيرات فيها زيادة في الرحمت. في الدعاء له والاستغفار له والله تعالى اعلم. اذا ذكر بعض الفقهاء بعضهم ما ذكرته قولاً مستقلاً انه هذا يكون لاهل الفضل الزيادة. ولا الاصل؟ اربعة - [00:25:32](#)

على سائر الناس والله تعالى اعلم الحمد لله لكن اذكر توفي يعني احد اظن ولدي الشيخ ايمن اظن والدي الشيخ ايمن اظن انه كبر عليه ست تكبيرات اظن وارجو اني لا اكن واحدا - [00:25:55](#)

اما الخمسة ففعلت عدة مرات. افعلوها الشباب ولها كما ذكرت لك اثرا ولها دليل من السنة والله تعالى اعلم. من يصحح الحديث ويرى ان ذلك جائز كما سمعنا يرى ان هذا مشروع - [00:26:29](#)

نقول مسألة مهمة وهذي ايضا تجعلك تقف عند الاربعة المسألة التي سأذكرها الان تجعلك يا ابا انس تتوقف عند الاربعة يا ابا بلال ما هي نكتب عنوان المسألة حكم متابعة الامام في الزيادة عن اربع تكبيرات - [00:26:43](#)

حكم متابعة الامام في الزيادة على اربع تكبيرات نحن قلنا ان جمهور العلماء لا يرون ايش؟ مشروعية الزيادة على اربعة صليت ورا امام وزاد على الاربعة ماذا تفعل وانت مع الجمهور تقول ما في زيادة عن الاربعة. ماذا تفعل - [00:27:01](#)

نستمع الى الخلاف في هذه المسألة. نقول ايها الاحبة في اولا نقول الجمهور جمهور العلماء يا ابا عبادة قالوا لا يتابع لا يتابع طب لم لا يتابع؟ قالوا لانها زيادة غير مشروعة. كما لو قام الى خامسة في رباعية - [00:27:23](#)

وقام الى خامسة او الى سادسة ما ما يشرع لك ان تتابع قالوا لانها زيادة غير مسنونة فلا يتابعه المأموم عليها والقول الثاني في هذه المسألة يا اخواني هذا قول الجمهور احسن الله اليكم - [00:27:47](#)

والقول الثاني مذهب الامام احمد رحمه الله جواز المتابعة. تتابعه واستدل الحنابلة بجملة من الادلة ذكرناها في صفة الصلاة. انما جعل الامام يؤتم به. ولا تختلف على امامه او ائمتكم. واستدلوا ايها الاحبة في الله بحديث زيد بن ارقم الذي معنا. انه كبر ايش؟ خمسة - [00:28:05](#)

ولا تنسى ان الحنابلة يرون مشروعية ايش؟ الخمسة اصلاً وهذا ايها الاحبة في الله هو الراجح والله تعالى اعلم جواز المتابعة تتابع اما طبعا نتكلم الان اذا اذنا كبر خمسة. اذا كبر خمسة حنابلة يقولون لك تتابع - [00:28:33](#)

نتابعه في التكبيرات وان كنت لا ترى مشروعيته اما ان زاد عن الخمس تأملوا. الان سيضيق الخلاف اكثر. يضييق الخلاف اكثر لان الذين يقولون بزيادة عن خمس. عن اربعهم احمد - [00:29:02](#)

في رواياته ثم يضييق حتى في مذهب احمد. نقول اما ان زاد عن الخمس فانه يكبر مع الامام الى سبع اذا كبر الى سبع تبقى تكبر معه اما اكثر من سبع لا تكبر. وذلك استدلالا باثر علي في التكبير - [00:29:18](#)

وبان النبي عليه الصلاة والسلام هكذا قالوا بان النبي عليه الصلاة والسلام كبر على حمزة سبعة. رواه البيهقي. يوجد خلاف عند المحدثين في لفظة سبعا او تسعا. سمعنا قبل قليل انها تسعا. وسمعنا قبل قليل الان سمعنا انها ايش؟ سبعة. وهذا مما يضعف. عند العلماء - [00:29:41](#)

صلاة النبي عليه الصلاة والسلام على حمزة. هم. انه اصلاً يختلف هل هي سبعة ولا تسع؟ على اية حال ايها الاحبة في الله ذهب ابن سعود الى انك تكبر مع امامك ولو زاد عن السبع - [00:30:03](#)

اذا الحنابلة يقفون عند ماذا انتبه تتابع. طبعا الجمهور يقول لك ما تتابع الحنابلة تتابع خمس تتابع ست تتابع سبعة. بعد ذلك ما تتابع. قال ابن مسعود تتابع واستدلوا بكلمة له - [00:30:22](#)

انه قال روي عن ابن مسعود ايها الاحبة في الله انه قال كلمة مهمة حقيقة. قال ابن مسعود عند عبد الرزاق كبر ما كبر امامك فانه لا وقت ولا عدد - [00:30:44](#)

لا وقت ولا عدد رواه سعيد ابن منصور والاثرم وعن علقمة ان اصحاب عبد الله يعني عبد الله بن مسعود قالوا له ان اصحاب معاذ

يكبرون عن الجنائز خمساً فلو وقدت لنا وقتاً يعني اجعل لنا رقم معين - [00:31:06](#)

نقتدي فقال اذا تقدمكم امامكم. فكبروا ما يكبر فانه لا وقت ولا عدد هذا الاثر صححه ابن حزم والهيثمي والالباني وهذا يدل على

المتابعة فوق ذلك فان صح الاثر ايها الاحبة في الله - [00:31:32](#)

قلنا بجواز المتابعة في في التكبير والله تعالى اعلم مسألة رابعة ايضاً تنبني ولاحظ هذا كله يا ابا انس استاذنا يوصلك اليه ماذا؟

الزيادة عن الزيادة عن الرفع. انت لو ما زدت عن اربعة لن تصل الى - [00:32:03](#)

هذه الاشكالات والخلافات. تتابع ولا ما تتابع؟ طيب في حال عدم المتابعة ماذا تصنع هل تسلم او تبقى تنتظر تسليم الايمان هذي ايضاً

مسألة خلافية يا اخوان نقول احسن الله اليكم - [00:32:24](#)

الشافعي واحمد يقولون لا تنتظر وابو حنيفة يقول تسلم ابو حنيفة يقول تسلم. اهل الرعي يقولون تسلم والراجح والله تعالى اعلم

انك تسلم مع امامك لعموم الدالة في عدم الاختلاف على الامام. وانما جعل الامام - [00:32:43](#)

ليؤتم به انما جعل الامام ليؤتم به والله تعالى اعلم. ننتقل الى حديثين آخرين يا كرام. في مسألة ايضاً قد يستغربها جل الحاضرين قد

تستغرب انه فيها اصلاً خلاف. نستمع احسن الله اليكم - [00:33:16](#)

وعن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر على جنازنا اربعة ويقرأ بفاتحة الكتاب رواه الشافعي باسناد

قال وعن فرحة ابن عبد الله بن عوف قال صليت خلف - [00:33:35](#)

فقال لتعلموا انها سنة. اورد الحافظ السلام عليكم. اورد الحافظ حديثين عظيمين. الاول في قمة الضعف والثاني في قمة الصحة.

حتى استغرب الشراح منه ذلك. نقول احسن الله اليكم. ذكر حديث جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:33:56](#)

يكبر على جنازنا اربعة. ويقرأ بفاتحة الكتاب في التكبير الاولى. قال رواه الشافعي باسناد ضعيف. ابن حجر يقول لك ضعيف من

البداية قال وعن طلحة بن عبدالله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس رضي الله تعالى عنه على جنازة - [00:34:23](#)

فقرأ فاتحة الكتاب فقال لتعلموا انها سنة. رواه البخاري. يبوب على هذين حديثين بحكم قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة قد لا يتبادر

الى ذهنك ان المسألة فيها خلاف حكم قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة - [00:34:41](#)

ابداً بالتخريج ايها الاحبة في الله. اما حديث جابر فقد اخرج الشافعي في كتابه الام من طريق شيخه ابراهيم ابن محمد عن عبدالله

بن محمد بن عقيل عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر على - [00:35:05](#)

اربعة هذا لفظ الشافعي اما اللفظ الذي ساقه الحافظ فهو لفظ الحاكم والله تعالى اعلم قال كبر على الميت اربعا وقرأ بام القرآن هنا

الشاهد. وقرأ بام القرآن عن الفاتحة بعد التكبير - [00:35:27](#)

اولى وهذا الحديث ضعيف جداً بل قال بعضهم موضوع. لانه اعل بعلتين. اما الاولى ان مداره شيخ الشافعي محمد ابن ابراهيم قالوا

عنه كذاب او متروك والعلة الثانية اخواني عبدالله بن محمد بن عقيل هذا ورد ذكره معنا كثيراً - [00:35:46](#)

هذا الراوي المتكلم فيه ضعفه احمد والنسائي وابن معين لذلك الحديث ضعيف حديث جابر وعفا بن حجر والنووي وغيرهم. قال

الشرع انما ذكره الحافظ ليبين ضعفه وانما يغني عنه الحديث الذي بعده. الحديث الذي بعده ايها الاحبة في الله صحيح - [00:36:11](#)

لكن هو من فعل ابن عباس وقد رفعه قال صليت خلف ابن عباس طلحة يقول فقرأ فاتحة الكتاب. الحديث ان يدلان على قراءة فاتحة

الكتاب في صلاة الجنازة نقول ايها الاحبة في الله نبدأ بالمسائل والفوائد يا فاضل. اما المسألة الاولى ننقل الاتفاقات اتفق العلماء -

[00:36:37](#)

على ان المصلي في صلاة الجنازة بعد التكبير الثانية يصلي على النبي عليه الصلاة والسلام وبعد التكبير الثالثة يدعو للميت وكذلك

بعد التكبير الرابع يسلم بعد الثانية يصلي على النبي عليه الصلاة والسلام. بعد الثالثة يدعو للميت. الرابعة يسلم. هذا باتفاق العلماء ايها

الاحبة في الله - [00:37:01](#)

واتفقوا ايضاً على ان ذلك يكون اصراراً. بلا جهر في صلاة الجنازة واختلفوا ايها الاحبة في الله في حكم قراءة الفاتحة بعد الاولى.

اتفقوا على الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام بعد الثانية - [00:37:38](#)

والدعاء بعد الثالثة والرابعة. واختلفوا في حكم القراءة قراءة الفاتحة ثم اختلفوا قالوا ماذا يقرأ بعد التكبيرة الاولى. نقول ايها الاحبة في الله. وهذه المسألة حقيقة تتعجب من وجود خلاف فيها مع شهرة ما استقر عند الناس انه تقرأ الفاتحة - [00:37:59](#)

فتح الاحناف والمالكية الى عدم مشروعية قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة ولا تقرأ شيء من القرآن عندهم في صلاة الجنازة وانما تدعو للميت وقد استدلل هؤلاء بجملة من الادلة والنصوص ايها الاحبة في الله. منها - [00:38:21](#)

حديث عوف وابي هريرة القاديين معنا ان شاء الله في الدرس المقبل ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يدعو صلى ف دعا. ما فيه الا الدعاء فقط وايضا استدلوا ايها الاحبة في الله بحديث عبادة بن الصامت في الصحيحين - [00:38:46](#)

او حديث عبادة من ادلة اصحاب القول الثاني. استدلوا باثر اخرجه ما لك في موطأه اثر عجيب والله. انا تعجبت منه. عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان لا يقرأ في صلاة الجنازة - [00:39:14](#)

وهذا الاثر صحيح وعن نافع قال ايضا ليس عن نافع قال قال ابن عمر ليس على الجنازة قراءة واستدلوا باثر ابي سعيد المقري انه سأل ابا هريرة كيف تصلي على الجنازة - [00:39:28](#)

فقال ابو هريرة قال انا لعمر الله اخبرك. يعني انا انا اللي انا اللي نسولف لك. انا اللي اعلمك قال اتبعها من اهلها فاذا وضعت كبرت وحمدت الله وصليت على نبيه عليه الصلاة والسلام - [00:39:54](#)

ثم اقول اللهم عبدك كان يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وانت اعلم به اخرجه ابن المنذر واسناد صحيح. ابو هريرة شرح صفة الصلاة ماذا يصنع؟ يكبر ثم يحمد ثم يكبر ثم - [00:40:18](#)

صلي ثم يدعو. لاحظ ما ذكر الفاتحة واستدلوا ايضا ايها الاحبة في الله بعمل اهل المدينة ان اهل المدينة لم يكونوا لم يكونوا يقرأون الفاتحة في صلاة الجنازة نتم ان شاء الله مناقشة هذه المسألة بعد الاذان. وسأتي ان شاء الله ببيانها - [00:40:41](#)

في حديث مستقل ان شاء الله تفضل جميل هذه سنذكرها الان ان شاء الله. احسن الله اليك. نقول ايها الاحبة في الله كنت اقول اخر دليل من ادلة اصحاب القول الاول القائلين بعدم مشروعية قراءة الفاتحة والقرآن. وانما تقتصر على الدعاء عمل اهل المدينة -

[00:41:09](#)

قالوا ما ادر كنا احدا من اهل المدينة يصنع ذلك. والقول الثاني يا اخواني هو قول الشافعية والحنابلة وايضا هو مذهب الظاهرية وعليه فتوى جمع من العلماء الكبار كالشيخين ابن باز وابن عثيمين رحم الله الجميع. قالوا قراءة الفاتحة واجبة. لاحظوا القولان -

[00:41:34](#)

تماما هذا يقول قراءة الفاتحة غير مشروعة. وهذا يقول واجبة والخلاف بين الائمة الاربعة خلاف قوي وثقيل قالوا واجبة استدلوا بحديث الباب. حديث ابن عباس يا اخواني حديث طلحة قال صليت خلف ابن عباس - [00:41:57](#)

قرأ فاتحة الكتاب ثم قال لهم ابن عباس لتعلم انها ايش؟ سنة. الصحابي اذا قال لتعلموا انها سنة هذا يسمى عند العلماء في حكم المرفوع يعني يأخذ حكم الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:42:19](#)

ايضا استدلوا بحديث ابي امامة قال ابو امامة السنة في الصلاة صلاة الجنازة ان يقرأ في التكبيرة الاولى بام القرآن مخافة يعني بصوت خافت ثم يكبر ثلاثا والتسليم عند الاخرة. اخرجه النسائي. حديث ابي امامة السنة في الصلاة ان يقرأ - [00:42:39](#)

وفي التكبيرة الاولى بام القرآن ثم يكبر ثلاثا والتسليم عند الاخرة اخرجه النسائي وابن المنذر وصححه النووي وابن الملكن وابن حجر والالباني وايضا استدلوا بعموم عمومي تأملوا هذا الحديث مهم. عموم حديث عبادة ابن الصامت لا صلاة لمن لم يقرأ الفاتحة -

[00:43:04](#)

الكتاب والجنازة صلاة تكبير وتحليلها التسليم. وبالتالي يقرأ فيها بفاتحة الكتاب ايضا ايها الاحبة في الله في المسألة قول ثالث. وهو قول شيخ الاسلام رحمه الله. كثيرا لا اقول كثيرا يعني في مواضع ليست بالقليلة. شيخ الاسلام يتوسط - [00:43:30](#)

فيحاول اعمال جميع النصوص الواردة عندنا اثار انه ما تقرأ اثر من عمر سمعتم ابي هريرة ابن تيمية يقول القراءة مستحبة وليست واجبة قراءة الفاتحة مستحبة عملا بهذه الدلة. والراجح هو القول الثاني قول الشافعية والحنابلة ان قراءة الفاتحة واجبة -

للادلة التي سمعتموها اثر حديث ابن عباس وكذلك ابي امامة وعموم حديث عبادة ابن الصامت في قول النبي عليه الصلاة والسلام لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة اذا نأتي لاجابة عن سؤال اخينا السائل هل تقرأ غير الفاتحة - [00:44:22](#)

هب انك قرأت الفاتحة ثم انتهت الفاتحة والامام لم يكبر بعد. واحيانا نسمع بعض الائمة وانا كنت ممن يقول ذلك الفاتحة وسورة هل هذا فعل مشروع؟ فاتحة وسورة او ليس بمشروع ايها الاحبة في الله. انبهكم قبل ان اذكر الخلاف ان الخلاف الان - [00:44:45](#) يدور عند من؟ عند القائلين بمشروعية القراءة. اما القائلين بعدم مشروعية القراءة. هذا الخلاف لا يعنيههم اصلا. هم الفاتحة كلها ما يقبلونه الان الكلام عند الشافعية والحنابلة فنقول ايها الاحبة في الله - [00:45:06](#)

جمهور العلماء من هؤلاء الفريق القائلين بجواز القراءة قالوا لا يقرأ شيء غير الفاتحة لا يقرأ شيء غير الفاتحة. اولوا قالوا لانه لا يوجد دليل ان النبي عليه الصلاة والسلام قرأ شيئا بعد الفاتحة - [00:45:23](#) وقالوا ان قراءة الفاتحة نفسها فيها خلاف فغيرها من باب اولى واضعف. انك ما تقرأها يا فاضل وقالوا ان المشروع في صلاة الجنابة هو التخفيف لا التطويل لذا لا يقرأ الا الفاتحة - [00:45:40](#)

هذا القول الاول. والقول الثاني في هذه المسألة قال به بعض الشافعية ومن المعاصرين الالباني قالوا ايها الاحبة في الله اقرأ مع الفاتحة سورة قصيرة نص على هذا النووي في المجموع. والالباني في احكام الجنائز - [00:46:02](#) استدلالا تأملوا استدلالا بعض الناس يقول لك الالباني شاذ. طب والنووي شاذ كذلك اياك تظن ان عالما من علماء الامة ايا كان كان جالس في زاوية المسجد يشرب قهوة وشاي ثم يقول اقوالا من عنده وهو بعيد كل البعد عن - [00:46:22](#)

الادلة والاحاديث والنصوص. حتى الاقوال التي يخطئون فيها ويخطئون. ترى هم اخواني يبذلون وسعهم واجتهادهم. اقول استدلو برواية حديث ابن عباس هذا عند النسائي من طريق ابراهيم بن سعد قال حدثني ابي عن طلحة - [00:46:43](#) بلفظ وقرأ بفاتحة الكتاب وسورة رواية لحديث البخاري هذا عند النسائي فيها التنصيص على قراءة ماذا؟ الفاتحة وسورة وهذه الرواية صححها ابن المنذري والنووي والالباني. لكن يا كرام حكم بضعفه الامام البيهقي - [00:47:02](#)

الامام البيهقي قال هذي غير محفوظة قالوا البخاري ذكر الحديث ولم يذكرها والعلماء يجعلون احيانا اعراض الامام البخاري عن ذكر بعض الالفاظ تضعيفا له بخاري علم موت غافل عن هاي الرواية لما لم يأتيك بها؟ قالوا دليلا على تضعيفها فالذي نميل اليه - [00:47:30](#)

عدم القراءة ونسب مع وجود الخلاف في في الفاتحة فغيرها من باب اولى والله تعالى اعلم. كم بقي اخواني جميل. بقيت مسألة واحدة نذكرها احسن الله اليكم. دعاء الاستفتاح نحن نعرف ان دعاء الاستفتاح في الصلوات - [00:48:00](#) مشروع وهو مذهب جمهور العلماء. الاحناف والشافعية والحنابلة خلافا للمالكية المالكية تكبر وتقرأ الحمد استدلالا بحديث انس لكن جمهور العلماء عندهم سنية دعاء الاستفتاح في غير الجنابة. طب في الجنابة نقول ايضا ايها الاحبة في الله - [00:48:19](#)

اكثر اهل العلم لا يرون مشروعية دعاء الاستفتاح في الجنابة. صلاة الجنابة تكبر تقرأ بلا دعاء استفتاح. وهذا مذهب اكثر اهل العلم. ومنهم الائمة الرابعة سئل الامام احمد الامام الاثري جامع المسند الذي يعرف الاحاديث قال ما سمعت - [00:48:39](#) ما سمعت فيها شيئا وذهب سفيان الثوري صاحبنا الذي تحدثنا عنه قبل قليل. الى استحباب الاستفتاح سفيان الثوري يقول الجنابة صلاة وفيها ما في الصلاة فلماذا لا نستفتح؟ هذا مذهب سفيان الثوري قال فيها استفتاح كسائر الصلوات - [00:49:03](#)

والصحيح قول جماهير العلماء لا استفتح فيها. اما قياسها ببقية الصلوات فهو قياس مع الفارق. هل في الجنابة ركوع؟ هل فيها سجود هل فيها تشهد؟ اذا ليست ببقية الصلوات. لذلك محل صلاة الجنابة التخفيف. فلا - [00:49:28](#) يقرأ فيها بدعاء الاستفتاح والله تعالى اعلم. تبقى عندنا ايها الاحبة في الله مسائل مهمة ان شاء الله تعالى نتكلم عنها تتعلق بالدعاء للميت. بقيت بقية يعني فاتني ان اذكرها - [00:49:56](#)

نحن ذكرنا ان بعض الصحابة صرح بعدم القراءة فكيف نوجه هذه الآثار؟ ابو هريرة مثلا قال اتبعها من اهلها ثم ايش؟ بعد ما اكبر اتي

بالحمد والدعاء نجيب بسهولة فنقول لعله قصد بالحمد الفاتحة ولا سيما انها وردت في الصحيحين على لسان عائشة - 00:50:12
تسمية سورة الفاتحة بالحمد تبدأ الحمد لله رب العالمين اما قول ابن عمر فيحمل والله تعالى اعلم على عدم القراءة فيما يزيد عن
الفاتحة هذا ما يظهر لي من توجيهه - 00:50:35
نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا. وان يجعل ذلك كله خالصا لوجهه. حجة لنا اجمعين في في اعمالنا
واعمال والدينا ومشايخنا انه جواد كريم والحمد لله رب العالمين. صلى الله على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:50:55